

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٤ لسنة ٢٠٢١

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ؛

وعلى القرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسته رقم (٢٨٨) المنعقدة بتاريخ ٢٩/٩/٢٠٢٠ ؛

وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان على انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للمهنيين بشرق الإسكندرية بتاريخ ٥/١٠/٢٠٢٠ ؛

وعلى موافقة السيد الوزير محافظ الإسكندرية بتاريخ ١١/١٢/٢٠٢٠ على انقضاء هذه الجمعية ؛

وعلى المذكرة المعروضة من السيد د.م رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

قرر:

مادة ١ - انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للمهنيين بشرق الإسكندرية

المسجلة تحت رقم (٢٣٤) فى ١٥/٢٠١٥ المشهر عنها بالوقائع المصرية بالعدد رقم (١١٩) فى ٢٥/٥/٢٠١٥ وذلك للآتى :

١ - لعدم تطابق الرابطة الفتوية مع أعضاء الجمعية المؤسسين لأعضاء الجمعية وعددهم (٣٠) عضوا .

٢ - انخفاض عدد أعضاء الجمعية المؤسسين نظراً لاستقالة أحدهم وأصبحوا أقل من (٣٠) عضواً .

٣ - لا يوجد مشروعات بالجمعية حتى تاريخه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ،

وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ٦/١/٢٠٢١

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار